وهو ان جميع الاخبار من حيث اللفظ لا تدل الا على الصدق
واما الكذب فليس بمدلول بل هو نقيضه وقولهم
يحتمله لا يريدون ان الكذب مدلول لفظ الخبر
كالصدق بل المراد انه يحتمله من حيث هو اى لا يمتنع
عقلا ان لا يكون مدلول اللفظ ثابتا وبهذا الاول
اى الحكم الذى يقصد بالخبر افادته فائدة الخبر
والثانى اى كون المخبر عالما به لازمها اى لازم فائدة
الخبر لما ذكر فى المفتاح ان الفائدة الاولى بدون
الثانية تمتنع وهى بدون الاولى لا تمتنع
كما هو حكم اللازم المجهول المساواة اى اللازم العام
بحسب الواقع او الاعتقاد فان الملزوم بدونه
يمتنع وهو بدون الملزوم لا يمتنع تحقيقا لمعنى
العموم فعلى هذا فائدة الخبر هى الحكم واللازم لها كون المخبر
عالما به ومعنى اللزوم انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم
به من غير عكس كما فى حفظت التوراة وزعم العلامة
فى شرح هذا الكلام من المفتاح ان فائدة الخبر هى
استفادة السامع من الخبر الحكم ولازمها هو الاستفادة
منه ان المخبر عالم بالحكم وهو خلاف ما صرح به
صاحب المفتاح فى بحث تعريف المسند اليه
لكنه يوافق ما اورده المحقق فى تفسير هذا الكلام حيث
قال اى يمتنع ان لا يحصل العلم الثانى وهو علم
المخاطب بان المخبر عالم بذلك الحكم من الخبر نفسه عند
حصول العلم الاول وهو علمه بذلك الحكم من الخبر نفسه

اذ

اذ لو لم يحصل فعدم حصوله عند ما لانه قد حصل
قبل او لم يحصل بعد والاول باطل لان العلم يكون
الخبر عالما بالحكم لا بد فيه من ان يكون هذا الحكم حاصلا
فى ذهنه ضرورة وان لم يجب ان يكون حصوله
من ذلك الخبر وكذا الثانى لان عدم حصوله سماع الخبر
من المخبر اذ التقدير ان حصولها انما هو من نفس
الخبر فنبه على الاول بقوله لامتناع حصول الثانى
قبل حصول الاول وعلى الثانى بقوله مع ان سماع
الخبر من المخبر كاف فى حصول الثانى منه ولا يمتنع
ان لا يحصل العلم الاول من الخبر نفسه عند حصول
الثانى لجواز ان يكون الاول حاصلا قبل حصول
الثانى فلا يمكن حصوله لامتناع تحصيل الحاصل
كالعلم بكونه حافظا للتوراة وحينئذ يكون نسبة
هذا الحكم فائدة الخبر بناء على انه من شانه ان يستفاد
من الخبر فان قيل كثيرا ما نسمع خبرا ولا يخطر
ببالنا ان صورة هذا الحكم حاصلة فى ذهننا حين سماع الخبر
وايضا اذا سمعنا خبرا وحصل لنا منه العلم بكون
المخبر عالما به يحصل فى ذهننا صورة هذا الحكم
سواء علمناه قبل اولا فيكون الاول حاصلا غايته
انه لا يكون علما جديدا فالجواب عن الاول
ان العلم بكون صورة الحكم حاصلة فى ذهن المخبر
ضرورى لو جرد علمه اعنى سماع الخبر والذهول
انما هو عن العلم بهذا العلم وهو جائز وفيه نظر

فلا يتصور حصول الثانى قبل حصول
الاول البتة صح

منه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)